

Distr.: General
15 July 2022
Arabic
Original: English

مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية



الدورة الحادية عشرة

فيينا، 17-21 تشرين الأول/أكتوبر 2022

البند 2 (د) من جدول الأعمال المؤقت *

استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة
عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها: بروتوكول مكافحة صنع
الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة
غير مشروعة

أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة الرامية إلى تعزيز
ودعم تنفيذ بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة
والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة
الجريمة المنظمة عبر الوطنية

تقرير الأمانة

أولاً - مقدمة

- 1- أعد هذا التقرير عملاً بالقرار 2/10 لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، المعنون "تعزيز التعاون الدولي على مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة". وفي ذلك القرار، أكد المؤتمر مجدداً أن الاتفاقية وبروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل للاتفاقية، هما من أهم الصكوك القانونية العالمية لمكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة.
- 2- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، انضمت ثلاث دول - وهي جزر القمر (حزيران/يونيه 2021) وألمانيا (تشرين الأول/أكتوبر 2021) ولكسمبرغ (أيار/مايو 2022) - إلى بروتوكول الأسلحة النارية، ليبلغ عدد الأطراف الإجمالي 122 طرفاً. وفي حين يتزايد عدد الأطراف ببطء ولكن بثبات، يلزم بذل المزيد من الجهود المتواصلة لتحقيق الانضمام العالمي والتنفيذ الكامل.

* CTOC/COP/2022/1



الرجاء إعادة استعمال الورق



3- والغرض من هذا التقرير هو إعلام المؤتمر بالأنشطة التي يضطلع بها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب)، من خلال قسم مكافحة الاتجار بالأسلحة النارية التابع له، من أجل الترويج للتصديق على بروتوكول الأسلحة النارية وتنفيذه خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أي من آب/أغسطس 2020 إلى تموز/يوليه 2022.

4- وخلال السنة الأولى من الفترة المشمولة بالتقرير، فرض تأثير جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) العالمية غير المسبوقه ضغوطا شديدة على قدرة الدول الأعضاء والمجتمع الدولي على مواصلة العمليات المعيارية. وبالتعاون الوثيق مع الجهات المعنية الوطنية والمانحين، نفذ المكتب خطة طوارئ وطرائق عمل بديلة لضمان ألا تتعطل جميع الأعمال والخدمات الأساسية الداعمة للدول الأعضاء في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية، حيث أمكن نقل جانب منها إلى بيئة قائمة على العمل عن بعد. واعتبارا من أيلول/سبتمبر 2021 فصاعدا، استأنف المكتب أنشطته بالحضور الشخصي، مع الاستمرار في استخدام شكلي العمل الهجين وعن بعد، حسب الاقتضاء. وأتاح هذا المزيج من طرائق العمل للمكتب أن يظل مستجيبا لاحتياجات الدول، مما مكن الخبراء من المشاركة على نطاق أوسع، بما في ذلك في المناطق النائية، مع أخذ القيود المفروضة على الميزانية والاعتبارات البيئية في الاعتبار.

5- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تمكن قسم مكافحة الاتجار بالأسلحة النارية أيضا من توسيع نطاقه الجغرافي ليشمل منطقة الكاريبي والعراق، وهو ينفذ الآن مشاريع في ثماني مناطق: غرب ووسط أفريقيا، وأمريكا اللاتينية، ومنطقة الكاريبي، وآسيا الوسطى، وآسيا (العراق)، وغرب البلقان، وأوروبا الشرقية (أوكرانيا). ومن خلال المشروع القائم في منطقة الكاريبي، الذي أطلق في عام 2021، يدعم المكتب، بالتعاون مع الجماعة الكاريبية، تنفيذ عنصر العدالة الجنائية في خريطة الطريق من أجل تنفيذ الإجراءات الكاريبية ذات الأولوية بشأن الانتشار غير المشروع للأسلحة النارية والذخائر في جميع أنحاء منطقة الكاريبي بطريقة مستدامة بحلول عام 2030. وفي آذار/مارس ونيسان/أبريل 2022، قام المكتب بزيارة قطرية إلى العراق للتعاون مع الحكومة في وضع خطة عمل وطنية بشأن الأسلحة النارية، وشارك في بعثة تقييم مشتركة بين الشعب إلى هايتي لاستكشاف المجالات المحتملة للتعاون والمساعدة التقنية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وطد القسم أيضا تعاونه مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنترپول) من خلال مشروعين مشتركين، أحدهما في غرب البلقان والآخر في غرب أفريقيا وأمريكا اللاتينية. وإجمالا، ينفذ القسم حاليا 14 مشروعا في 44 بلدا شريكا، حيث ينشر 25 موظفا في 11 بلدا⁽¹⁾.

6- وشملت أهم الإنجازات المحققة خلال الفترة المشمولة بالتقرير ما يلي:

(أ) تم الوصول إلى أكثر من 400 6 من أصحاب المصلحة الوطنيين من أكثر من 70 بلدا، بمن فيهم 1 220 مارسا قدمت لهم أنشطة لبناء القدرات في مجال الكشف عن حالات الاتجار بالأسلحة النارية والتحقيق فيها ومقاضاة مرتكبيها؛

(ب) تم إجراء وتشارك استعراضات تشريعية لـ 28 بلدا؛ ووضعت ثلاثة بلدان قوانين جديدة بشأن الأسلحة النارية واعتمدتها بدعم من المكتب؛ وفي غرب البلقان وأوكرانيا، جمع المكتب مجموعات من السوابق القضائية المتعلقة بالأسلحة النارية وتحليلاتها، مما دعم مواءمة الممارسة القضائية؛

(1) الأرجنتين، أوزبكستان، أوكرانيا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، ترينيداد وتوباغو، السنغال، صربيا، مقدونيا الشمالية، النمسا، النيجر.

- (ج) أجري أكثر من 20 تقييما شاملا للاحتياجات من المساعدة التقنية والمعدات، بما في ذلك سبعة تقييمات للكشف عن عمليات الاتجار من خلال الخدمات البريدية وخدمات الطرود السريعة، بالاشتراك مع شركات البريد السريع الخاصة؛
- (د) التقط أكثر من 1 000 صورة عالية الجودة بالأشعة السينية للأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة وجمعت في مجموعة مواد تدريبية متخصصة للكشف عن الأسلحة النارية؛
- (هـ) تم توسيع نطاق مجتمع ممارسي مكافحة الاتجار بالأسلحة النارية والجرائم ذات الصلة، الذي يشجع تبادل المعلومات والممارسات الجيدة والدروس المستفادة فيما بين الممارسين بشأن التحقيق في قضايا الأسلحة النارية ومقاضاة مرتكبيها؛
- (و) جرى توسيع نطاق الدعم التشغيلي والتوجيهي من خلال تنسيق عمليات إنفاذ القانون عبر الحدود والتحقيقات الجنائية اللاحقة لتفكيك الشبكات الإجرامية التي تقف وراء الاتجار بالأسلحة النارية في غرب أفريقيا وأمريكا الجنوبية؛
- (ز) قدم دعم مستمر إلى البلدان المستهدفة لدعم جمع البيانات بشأن الأسلحة النارية وتحليلها من خلال الاستبيان المتعلق بتدفق الأسلحة غير المشروع؛
- (ح) في النصف الثاني من عام 2022، خطط المكتب لإطلاق نظام متكامل لتسجيل الأسلحة النارية (goIFAR) وتنفيذه على نحو تجريبي في بلدين، فضلا عن إصدار مبادئ توجيهية للتحقيق في جرائم الأسلحة النارية ومقاضاة مرتكبيها.

ثانيا - النهج الخماسي الركائز الذي يتبعه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في دعم التصديق على بروتوكول الأسلحة النارية وتنفيذه

- 7- أنشئ قسم مكافحة الاتجار بالأسلحة النارية بصفته قسما جديدا داخل فرع الجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع كجزء من عملية داخلية لإعادة هيكلة المكتب بدأت في 1 نيسان/أبريل 2022. ويدعم القسم العمل الحكومي الدولي والمعياري المتصل ببروتوكول الأسلحة النارية والصكوك ذات الصلة، ويساعد الدول الأعضاء على تعزيز التنفيذ الكامل والفعال لبروتوكول الأسلحة النارية بغية منع ومكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها وإساءة استخدامها بصورة غير مشروعة، وروابطها بالجرائم ذات الصلة. ويمول القسم بالكامل من موارد خارجة عن الميزانية ولا يتلقى أي أموال من الميزانية العادية أو من الدعم المخصص للمشاريع لتنفيذ ولاياته.
- 8- ويواصل القسم عمل البرنامج العالمي بشأن الأسلحة النارية، الذي أنشئ في عام 2011، ويتبع نهجا متكاملًا يستند إلى خمس ركائز مترابطة هي: (أ) تعزيز وضع السياسات والمعايير من خلال التوعية وتقديم المساعدة التشريعية بغية دعم التصديق على بروتوكول الأسلحة النارية وتنفيذه؛ (ب) تقديم الدعم التقني لتنفيذ التدابير الوقائية والأمنية؛ (ج) تعزيز تدابير العدالة الجنائية الرامية إلى اكتشاف عمليات صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة والتحقيق فيها ومقاضاة الضالعين فيها؛ (د) تعزيز وتشجيع التعاون الدولي وتبادل المعلومات من أجل التصدي للبعد العابر للحدود الوطنية للاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والمسائل ذات الصلة؛ (هـ) وضع خرائط لتدفقات الأسلحة النارية غير المشروعة ورصدها عن طريق جمع البيانات العالمية وتحليلها والأبحاث الاستراتيجية من أجل تعزيز الفهم الجماعي لاتجاهات الاتجار وأنماطه وسياقه الجنائي. ومن خلال ذلك، يسهم القسم بنشاط في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الغاية 16-4 (الحد بقدر كبير من التدفقات غير المشروعة للأموال والأسلحة ومكافحة

جميع أشكال الجريمة المنظمة، بحلول عام 2030). ويستكمل هذا النهج بعدد من العناصر الجامعة المدمجة في أنشطة القسم، مثل مراعاة المنظور الجنساني وحقوق الإنسان ومشاركة المجتمع المدني وإشرافه.

النهج المتكامل الخماسي الركائز الخاص بالبرنامج العالمي بشأن الأسلحة النارية



9- واستنادا إلى نتائج التقييم المتعمق المستقل للبرنامج العالمي بشأن الأسلحة النارية، شرع قسم مكافحة الاتجار بالأسلحة النارية في نيسان/أبريل 2022 في وضع استراتيجية عالمية للمكتب لمكافحة الأسلحة النارية غير المشروعة للفترة 2022-2030، تهدف إلى تبسيط وإعادة تشكيل رؤية المكتب وتدابيره في وجه التحديات التكنولوجية والحيوسياسية الجديدة والناشئة، وتعزيز منطق التدخل القائم على النتائج لمعالجة مشكلة الأسلحة النارية غير المشروعة وصلاتها بالجريمة المنظمة عبر الوطنية والإرهاب. وستوضع الاستراتيجية من خلال عملية تشاور واسعة النطاق داخل المكتب ومع الشركاء الخارجيين وأصحاب المصلحة.

ثالثا - الأنشطة الرامية إلى مساعدة الدول على تنفيذ بروتوكول الأسلحة النارية

10- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، اضطلع قسم مكافحة الاتجار بالأسلحة النارية بنحو 200 نشاط حكومي دولي وأنشطة مساعدة تقنية بفضل دعم المانحين⁽²⁾، جمعت أكثر من 400 من أصحاب المصلحة الوطنيين من أكثر من 70 بلدا، بغية تشجيع الانضمام إلى بروتوكول الأسلحة النارية وتنفيذه تنفيذًا كاملاً.

ألف - دعم الهيئات والعمليات الحكومية الدولية

1- مؤتمر الأطراف والفريق العامل المعني بالأسلحة النارية

11- اعتمد مؤتمر الأطراف، في دورته العاشرة، القرار 2/10 الذي رحب فيه مع التقدير بالنتائج التي توصل إليها الفريق العامل المعني بالأسلحة النارية في اجتماعه السابع ودعا الدول الأطراف إلى اتخاذ التدابير

(2) مولت الأنشطة المنفذة خلال الفترة المشمولة بالتقرير عن طريق تبرعات مقدمة من ألمانيا وإيطاليا والسويد وفرنسا والمكسيك واليابان والاتحاد الأوروبي ومكتب مكافحة الإرهاب والصندوق الاستئماني المتعدد الشركاء لخريطة الطريق بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في غرب البلقان، وكذلك من "كيان إنقاذ الأرواح".

اللازمة، حسب الاقتضاء وبما يتماشى مع قوانينها الداخلية، لتنفيذ التوصيات ونقاط المناقشة التي تمخضت عنها اجتماعات الفريق العامل.

12- وفي القرار نفسه، نوه المؤتمر مع التقدير بما قدمه المكتب من مساعدة إلى الدول، بما فيها ما قدمه البرنامج العالمي بشأن الأسلحة النارية، وطلب إلى المكتب مواصلة مساعدة الدول، بناء على طلبها، في جهودها الرامية إلى الانضمام إلى البروتوكول وتنفيذه. وشجع المؤتمر أيضا تلك الدول على تقديم موارد من خارج الميزانية لتمكين المكتب من تنفيذ ولايته في هذا الصدد.

13- وطلب المؤتمر إلى المكتب أن يواصل مساعدة الدول الأطراف، بناء على طلبها، في جهودها الرامية إلى تعزيز نظمها الخاصة بمراقبة الأسلحة النارية، خصوصا في مجالات وضع التشريعات، واستبانة الأسلحة النارية وضبطها ومصادرتها والتصرف فيها، والدعم التقني بشأن وسم الأسلحة النارية وحفظ سجلاتها واقتفاء أثرها، والتدريب وبناء القدرات في مجال التحقيق في الجرائم ذات الصلة ومقاضاة مرتكبيها. وعلاوة على ذلك، دعا المؤتمر الدول الأطراف إلى القيام، بدعم من المكتب، بتعزيز ومواءمة التدابير التي تتخذها للتصدي للتهديدات المتصلة بالتطورات التكنولوجية وتغير أساليب العمل، مثل الأسلحة التجميعية والطباعة الثلاثية الأبعاد للأسلحة النارية، وتحويل الأسلحة النارية، والاتجار من خلال الخدمات البريدية، واستخدام شبكة الإنترنت الخفية والعملات المشفرة، وطلب إلى المكتب أن يواصل وضع أدوات تشريعية وتنفيذية، وأن يجمع المعلومات عن الاتجاهات وتدابير التصدي الفعالة.

14- ودعا المؤتمر الدول والمكتب وغيرهما من الجهات المعنية إلى مواصلة تحليل ونشر المعلومات عن آثار الاتجار بالأسلحة بوصفه سوقا غير مشروعة وعلاقته بالعنف والجريمة، وإلى العمل على تيسير إنتاج بيانات موحدة وقابلة للمقارنة، والتصدي للعنف المسلح ضد المرأة وجرائم الكراهية المتصلة بصنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، وشجع المكتب وغيره من المنظمات ذات الصلة على تطوير أوجه التآزر بين التزامات الإبلاغ المختلفة لدى الدول الأطراف. كما شجع الدول الأطراف والمكتب على تعميم منظور مراعاة نوع الجنس والسن في السياسات والبرامج المتعلقة بالأسلحة النارية، في مجالات منها تصميم البرامج وتخطيطها وتنفيذها ورصدها وتقييمها، وشجع على تبادل الخبرات الوطنية والدروس المستفادة والممارسات الفضلى.

15- وعلى هامش المؤتمر، دعا حدث جانبي، عقد للاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة عشرة لبدء نفاذ بروتوكول الأسلحة النارية، إلى إضفاء الطابع العالمي عليه وتنفيذه تنفيذا فعالا، وحضر الحدث 180 مشاركا.

16- وقدم المكتب أيضا خدمات الدعم المتعلقة بأعمال الأمانة للاجتماعين الثامن والتاسع للفريق العامل المعني بالأسلحة النارية، اللذين عقدا في فيينا في شكل هجين في الفترة من 10 إلى 12 أيار/مايو 2021 وفي 4 و5 أيار/مايو 2022 على التوالي. وأعد المكتب للاجتماع الثامن ورقتي معلومات أساسية بعنوان "الحد من التدفقات غير المشروعة للأموال والأسلحة من أجل تحقيق الغاية 16-4 من أهداف التنمية المستدامة" (CTOC/COP/WG.6/2021/2) و"تطبيق بروتوكول الأسلحة النارية في سياق تسريب الأسلحة النارية من عمليات نقلها إلى الاتجار بها" (CTOC/COP/WG.6/2021/3). وأعد المكتب للاجتماع التاسع ورقة معلومات أساسية عن منع ومكافحة صنع الذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة (CTOC/COP/WG.6/2022/2) وورقة أخرى تتضمن اقتراحا بشأن خطة عمل متعددة السنوات للفريق العامل (CTOC/COP/WG.6/2022/3). وقد اعتمد الفريق العامل خطة العمل التي ستوجه عمله منذ الآن حتى عام 2026. وسيحال تقرير الاجتماعين (CTOC/COP/WG.6/2021/4) و (CTOC/COP/WG.6/2022/4)، اللذان يتضمنان موجزا لمداولتهما والتوصيات المعتمدة وخطة العمل المتعددة السنوات المعتمدة، إلى مؤتمر الأطراف في دورته الحادية عشرة.

2- دعم الهيئات الحكومية الدولية الأخرى والتعاون معها

17- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، دعم قسم مكافحة الاتجار بالأسلحة النارية عمل مختلف الهيئات الحكومية الدولية الأخرى التي تُعنى بمسألة الأسلحة النارية.

18- فقد اعتمدت لجنة المخدرات، في دورتها الخامسة والستين، القرار 2/65 المعنون "تعزيز التعاون الدولي من أجل معالجة الصلات بين الاتجار غير المشروع بالمخدرات والاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية"، الذي سلمت فيه اللجنة بالجهود التي يبذلها المكتب لتحليل ومعالجة الصلات بين الاتجار غير المشروع بالمخدرات والأسلحة النارية، وطلبت فيه إلى المكتب أن يواصل تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء التي تطلبها فيما يتعلق بجمع البيانات والبحث وتبادل المعلومات الاستخباراتية والتحليلات للكشف عن نطاق الصلات بين الاتجار بالمخدرات والأسلحة النارية وتعزيز التعاون لمعالجة هذه الصلات. وطلبت اللجنة أيضاً إلى المديرية التنفيذية للمكتب أن تعرض هذا القرار على لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.

19- وساهم المكتب أيضاً في تقارير مقدمة إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن ومجلس حقوق الإنسان. وشملت تلك التقارير تقرير الأمين العام لعام 2021 المقدم إلى مجلس الأمن عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (S/2021/839)، وتقريبي الأمين العام لعامي 2021 و2022 المقدمين إلى الجمعية العامة بشأن تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها، والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه (A/76/284 وA/77/77)، وتقارير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى مجلس حقوق الإنسان بشأن تأثير شراء المدنيين الأسلحة النارية وحيازتهم لها واستخدامهم إياها واستخدامها من جانب الأطفال والشباب (A/HRC/49/41) وبشأن أثر عمليات نقل الأسلحة على حقوق الإنسان (A/HRC/44/29). وعلاوة على ذلك، قدم المكتب في أيلول/سبتمبر 2021 إحاطة إلى مجلس الأمن في اجتماع بصيغة آريا بشأن التهديد الذي تشكله التدفقات غير المشروعة للأسلحة على السلام والأمن، بما في ذلك في سياق عمليات السلام وحالات حظر الأسلحة. وفي أعقاب مناقشتين بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر 2021، اتخذ مجلس الأمن، في كانون الأول/ديسمبر 2021، القرار 2616 (2021)، الذي يركز على النقل غير المشروع للأسلحة وما يتصل بها من أعتدة وتكديسها بما يزعزع الاستقرار وتسريبها في انتهاك لعمليات حظر الأسلحة التي يأذن بها المجلس.

20- وعلى هامش الاجتماع السابع للدول الذي يعقد مرة كل سنتين بشأن برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، نظم المكتب، بالتعاون مع مكتب شؤون نزع السلاح، حدثاً جانبياً رفيع المستوى بعنوان "ذكرى مزدوجة: بروتوكول الأسلحة النارية وبرنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة يبلغان 20 عاماً". واستضاف الحدث، الذي ركز على الأهمية المستمرة للصكين وتكاملهما، أكثر من 120 مشاركاً من جميع أنحاء العالم.

باء - المساعدة التقنية

1- وضع السياسات والمعايير

21- واصل المكتب إنكاء وعي مقرري السياسات وأعضاء البرلمانات بمسألة الأسلحة النارية غير المشروعة، والاتجاهات والأنماط الحالية في الاتجار بالأسلحة النارية وصلاته بأشكال الجريمة الأخرى. فعلى سبيل المثال، شجع المكتب في حلقة دراسية إقليمية بشأن الأسلحة الصغيرة، عقدت في حزيران/يونيه 2022 ونظمها المنتدى

البرلماني المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والجمعية البرلمانية الدولية للبرلمانيين في بلدان جنوب شرق آسيا التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، على التصديق على بروتوكول الأسلحة النارية وتنفيذه في تلك المنطقة التي تشهد معدلات تصديق منخفضة.

22- وتندرج عملية تقوية الأطر القانونية الوطنية المتعلقة بالأسلحة النارية في صميم ولاية المكتب، ولا تزال تمثل مجال تركيز رئيسياً لعمل قسم مكافحة الاتجار بالأسلحة النارية من أجل تحقيق تغييرات مستدامة في البلدان المستفيدة. وتبدأ هذه العملية التفاعلية والتشاركية التي تنسم بالتدرج بتقييم تشريعي ومؤسسي يقيم من خلاله خبراء المكتب مدى الامتثال للصوصك الإقليمية والدولية والاتساق المتأصل في القوانين واللوائح الوطنية المتعلقة بالأسلحة النارية. وفي حلقات العمل اللاحقة المشتركة بين المؤسسات، تناقش نتائج التقييمات وتوصياتها، ويفضي ذلك إلى تقديم دعم مخصص في صياغة التشريعات، عند الاقتضاء.

23- وفي أفريقيا، قدم المكتب مشورة تشريعية مخصصة إلى تشاد وجمهورية الكونغو الديمقراطية والسنغال وغابون والكاميرون وكوت ديفوار والكونغو وموريتانيا والنيجر، وواصل العمل عن كثب مع الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا بشأن مواءمة التشريعات الإقليمية. وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، نظم المكتب في نيسان/أبريل وتموز/يوليه 2022 حلقات عمل مشتركة بين المؤسسات لدعم صياغة قانون جديد بشأن النظام العام للأسلحة، بالتعاون الوثيق مع اللجنة الوطنية الكونغولية المعنية بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وبعد المساعدة التشريعية الواسعة النطاق التي قدمها المكتب، اعتمدت بوركينا فاسو وجمهورية أفريقيا الوسطى ومالي خلال الفترة المشمولة بالتقرير قوانين وطنية بشأن الأسلحة النارية.

24- وفيما يتعلق بجميع بلدان آسيا الوسطى الخمسة، أعد المكتب تقارير عن التقييم التشريعي وتحليل الثغرات، وأجرى، بالتعاون مع مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب التابع لمكتب مكافحة الإرهاب، والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، ومكتب شؤون نزع السلاح، مشاورات عبر الإنترنت بشأن القدرات الوطنية فيما يتعلق بالإطار المؤسسي والتشريعي والتنفيذي. وفي أعقاب تلك المشاورات، عقد فريق المشروع المشترك بين الوكالات حلقات عمل تشريعية عبر الإنترنت في كازاخستان (أيار/مايو 2021) وقيرغيزستان (حزيران/يونيه 2021) وطاجيكستان (كانون الأول/ديسمبر 2021)، ويخطط حالياً لعقد حلقتي العمل المتبقيتين.

25- وفي غرب البلقان وأوكرانيا، دعم المكتب الأفرقة العاملة الوطنية المنشأة لتعديل قوانينها الجنائية. ففي أوكرانيا، أجرى المكتب في عام 2021 استعراضاً تشريعياً وعقد حلقة عمل تشريعية بشأن مواءمة أحكام القانون الجنائي الوطني مع بروتوكول الأسلحة النارية والاتفاقية. وفيما يتعلق بجميع الولايات القضائية الست في غرب البلقان، أعد المكتب تقارير تقييم تشريعية وورقات مناقشة عن استخدام تقنيات التحقيق الخاصة وتحليل المواد والقانون الجنائي الإجرائي فيما يتعلق بالأسلحة النارية والتحقيقات في الأسلحة النارية. ونظمت حلقات عمل تشريعية لاحقة في ألبانيا والبوسنة والهرسك والجبل الأسود ومقدونيا الشمالية وصربيا لمواءمة الجرائم الجنائية والقوانين الإجرائية المتصلة بالأسلحة النارية مع أحكام التجريم والتحقيق الواردة في بروتوكول الأسلحة النارية والاتفاقية. وشمل الدعم التشريعي أيضاً عقد اجتماعات مع أعضاء اللجنتين القانونيتين لبرلماني الجبل الأسود ومقدونيا الشمالية لزيادة وعي أعضاء البرلمان بالتغييرات المطلوب إدخالها على التشريعات المحلية.

26- وواصل المكتب دعمه لعدة بلدان في أمريكا اللاتينية، بما في ذلك في مجال المساعدة التشريعية. وأجرى المكتب تقييماً تشريعياً لقانون الأسلحة النارية في هندوراس وقدم توصيات مخصصة لتحسينه ولصياغة اللوائح المصاحبة له. وأعربت بلدان أخرى عن اهتمامها بتلقي المشورة التشريعية في هذا الشأن. ويعتزم المكتب إجراء تقييمات تشريعية إضافية في الفترة المشمولة بالتقرير المقبل وتقديم دعم مخصص في صياغة القوانين، عند الاقتضاء.

27- وفي منطقة البحر الكاريبي، أجرى المكتب تقييمات تشريعية لستة بلدان كاريبية (بربادوس وبلير وترينيداد وتوباغو وجامايكا وسانت لوسيا وغيانا). وعقدت حلقات عمل تشريعية في ترينيداد وتوباغو وغيانا. وبناء على مشورة المكتب، قررت غيانا اعتماد قانون جديد للأسلحة النارية. وفي الأشهر اللاحقة، عمل المكتب عن كثب مع لجنة صياغة وطنية بشأن وضع قانون جديد ولوائح تنظيمية مصاحبة. ونوقش المشروع الأول للقانون مع السلطات الوطنية والقطاع الخاص خلال حلقة عمل مشتركة بين المؤسسات عقدت في نيسان/أبريل 2022. ومن المقرر إجراء ما لا يقل عن أربعة تقييمات تشريعية إضافية، وعند الاقتضاء، حلقات عمل تشريعية مصاحبة لها في عام 2022. وعقب التقييمات، يعترزم المكتب تنظيم حلقة عمل إقليمية لمواءمة التشريعات من أجل تعزيز زيادة مواءمة النظم الوطنية لمراقبة الأسلحة النارية في المنطقة.

2- الدعم التقني لتنفيذ التدابير الوقائية والأمنية

28- واصل المكتب تقديم الدعم التقني للدول الأعضاء لتنفيذ التدابير الوقائية والأمنية التي ينص عليها بروتوكول الأسلحة النارية، ولا سيما بشأن الوسم وحفظ السجلات، وتخزين الأسلحة النارية والذخيرة المضبوطة والمصادرة، وجمع الأسلحة النارية غير المشروعة وإدارتها والتخلص منها.

(أ) وسم الأسلحة النارية وحفظ سجلاتها

29- تعد السجلات الشاملة التي تغطي دورة الحياة الكاملة للسلاح الناري شرطاً مسبقاً هاماً لضمان إمكانية التعقب، وفي نهاية المطاف، المساءلة في مجال مراقبة الأسلحة النارية. وبناء على ذلك، واصل المكتب تطوير برامجية goIFAR - وهي برنامجية حاسوبية لحفظ السجلات يمكن تكييفها وفقاً للاحتياجات المحددة للدول وتسمح لها بالاحتفاظ بمعلومات وسجلات شاملة عن الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة، وحيازتها ونقلها والتخلص منها، بما يتماشى مع الصكوك الدولية. وفي حين س يدعم المكتب تنفيذ البرنامجية وتكييفها وصيانتها، فإن البلدان التي تستخدم برنامجية goIFAR ستكون لها ملكية كاملة وحصرية للبيانات والمعلومات المحفوظة فيها. ويقوم المكتب حالياً باختبار نسخة تجريبية منها وسيبدأ قريباً في نشرها تجريبياً في بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) والسنغال.

30- ووسم الأسلحة النارية بعلامات فريدة، وحيثما كان ذلك مناسباً وممكناً، أجزائها ومكوناتها والذخيرة، شرط مسبق للتعرف عليها وتسجيلها وتعقبها. وعلاوة على ذلك، يقتضي بروتوكول الأسلحة النارية من الدول الأطراف أن تطبق، في جملة تدابير أخرى، وسم الواردات على الأسلحة النارية. وتحقيقاً لهذه الغاية، يواصل المكتب دعم القدرة الوطنية على وضع علامات الوسم بتوفير آلات وسم لباراغواي وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) وتشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى، وتدريب السلطات الوطنية على استخدامها وتسجيل علامات الوسم فوراً. وبغية دعم الاستخدام الفعلي لتلك الآلات، دعم المكتب في آذار/مارس 2022 السلطات الوطنية في النيجر في وسم أكثر من 6 500 سلاح في المخزونات الوطنية من خلال حملات وسم مختلفة، ليصل مجموع الأسلحة التي تحمل علامات الوسم في المنطقة دون الإقليمية بدعم من المكتب إلى أكثر من 90 000 سلاح.

(ب) الأمن المادي وإدارة المخزونات

31- واصل المكتب دعم البلدان في ضمان تخزين الأسلحة النارية وإدارتها على نحو سليم. ويشكل الافتقار إلى التدابير الأمنية الكافية تحدياً أمام البلدان، وخصوصاً تلك التي تواجه مخاطر السرقة والتسريب من مرافق تخزين الأسلحة النارية لديها، والتي تعاني من مشاكل فيما يتعلق بتأمين تسلسل العهدة اللازم لتقديم أدلة إثبات صحيحة في المحاكم. وبناء على طلبات وردت من جمهورية أفريقيا الوسطى والنيجر، يدعم المكتب إنشاء

مرافق تخزين من أجل الإدارة السليمة والأمن للأسلحة والذخائر المضبوطة والمستعادة والمسلمة. وأنشئ في النيجر موقع لتخزين الأسلحة النارية المضبوطة والمصادرة، والمناقشات جارية مع جمهورية أفريقيا الوسطى والنيجر لتحديد مواقع تخزين جديدة.

(ج) جمع الأسلحة النارية وإدارتها والتخلص منها

32- تقلل حملات التسليم الطوعي وجمع الأسلحة من خطر انتشار الأسلحة النارية على نحو غير خاضع للمراقبة، بما في ذلك عن طريق السرقة والتسريب. وعلى الرغم من أن خطر التسريب قد يقل أثناء الاحتفاظ بالأسلحة المضبوطة والمستعادة والمسلمة في عهدة رسمية، فإن الإجراءات الموحدة والمنهجية للتخلص النهائي من الأسلحة وتدميرها حاسمة الأهمية إذا أريد القضاء التام على هذه المخاطر. وفي النيجر في آذار/مارس 2022، دعم المكتب المرحلة الثانية من حملة للتوعية وجمع الأسلحة النارية، أسفرت عن جمع أكثر من 500 سلاح ناري، ليصل العدد الإجمالي للأسلحة التي تم جمعها في هذا البلد بدعم من المكتب إلى أكثر من 1 300 سلاح. ومن المقرر تنظيم حملة مماثلة في جمهورية أفريقيا الوسطى في تموز/يوليه 2022. ويستكشف المكتب حاليا إمكانية دعم بلدان مختارة من أمريكا اللاتينية على نحو مماثل.

3- تعزيز تدابير العدالة الجنائية الرامية إلى اكتشاف عمليات صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة والتحقيق فيها ومقاضاة الضالعين فيها والفصل فيها

33- إن الكشف عن حركات الاتجار غير المشروع وتفكيك الشبكات أو الجماعات الإجرامية الضالعة فيه وتقديم الجناة للعدالة هي شروط أساسية لازمة للحد من التدفقات غير المشروعة للأسلحة ومكافحة جميع أشكال الجريمة المنظمة. بيد أن الواقع العملي يشير إلى أن التحقيقات الجنائية في جرائم الاتجار بالأسلحة النارية نادرة ومعقدة. وكثيرا ما يواجه ممارسو العدالة الجنائية صعوبات في توسيع نطاق تحقيقاتهم حيث يركزون جهودهم على جريمة الحياة غير المشروعة بدلا من التحقيق في شبكات الاتجار المحتملة التي تقف وراء عمليات نقل الأسلحة غير المشروعة وتجار الأسلحة الذين يعملون في الظل. وفي أمريكا اللاتينية، واصل المكتب دعمه لبلدان مختارة في وضع وتنفيذ خرائط طريق وطنية مشتركة لتأطير تعاونها مع المكتب في مجال منع ومكافحة الاتجار غير المشروع والجرائم ذات الصلة. وعقب الإطلاق الرسمي لخريطة طريق باراغواي بشأن منع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والجرائم ذات الصلة في أيلول/سبتمبر 2020، واصل المكتب دعم تنفيذ عناصرها المتميزة. وبناء على طلب حكومة الأرجنتين، عقد المكتب اجتماعا مع السلطات الوطنية لمساعدة البلد في وضع خريطة طريق مماثلة.

34- وقد أعد المكتب دورات تدريبية متخصصة بشأن الكشف عن الاتجار بالأسلحة النارية والجرائم ذات الصلة والتحقيق فيها ومقاضاة مرتكبيها والفصل فيها. وتترجم الدورات تدريجيا وتكيف مع سياق مختلف البلدان والمناطق المستهدفة واحتياجاتها. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، نظم المكتب أكثر من 50 دورة تدريبية متخصصة لفائدة 10 بلدان في غرب ووسط أفريقيا، و8 بلدان في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، و5 بلدان في آسيا الوسطى، ولفائدة غرب البلقان وأوكرانيا. وعززت الدورات قدرات أكثر من 1 200 ممارس في مجال العدالة الجنائية في مجال الكشف عن الأسلحة النارية والتعرف عليها وتصنيفها، وإدارة مسرح الجريمة، والأدلة الإلكترونية، وتقنيات التحقيق، واقتفاء أثر الأسلحة النارية، وأفرقة التحقيق المشتركة، والتعاون الدولي، وتبادل المعلومات. وحيثما أمكن، اتبعت الدورات نهجا تدريجيا على الصعيدين الوطني ودون الإقليمي. وفي حين

كانت دورات المستوى الأساسي تقدم في الغالب عبر الإنترنت، فقد قدمت دورات المستوى المتقدم، حيثما أمكن، بالحضور الشخصي.

35- ففي أمريكا اللاتينية، على سبيل المثال، وفي أعقاب الدورات التي قدمت إلى السلفادور وغواتيمالا وهندوراس عبر الإنترنت، نظم المكتب في تشرين الثاني/نوفمبر 2021 في أنتيغوا، غواتيمالا، دورة دون إقليمية ركزت على تعزيز التعاون بين البلدان الثلاثة. وبالمثل، استكملت الدورات التدريبية الوطنية التي قدمت إلى باراغواي في عامي 2020 و2021 بدورة دون إقليمية، عقدت في أسونسيون في آذار/مارس 2022، لتعزيز التعاون بين الأرجنتين والبرازيل وباراغواي. وكان الهدف من الدورتين تعزيز ودعم التعاون دون الإقليمي في مجال القضاء والشرطة وإنشاء أفرقة تحقيق مشتركة لتحقيق بمزيد من الفعالية في الاتجار بالأسلحة النارية عبر الحدود. وعلاوة على ذلك، يدعم المكتب حاليا في باراغواي إنشاء مركز متكامل للأسلحة النارية، بوسائل منها تقديم المساعدة في وضع الإطار المؤسسي وتقديم المعدات التقنية.

36- وفي إطار خريطة الطريق الكاريبية للأسلحة النارية، نظم المكتب، في حزيران/يونيه 2021، بالتعاون مع الوكالة المعنية بتنفيذ تدابير مكافحة الجريمة والإجراءات الأمنية التابعة للجماعة الكاريبية والشركاء المعنيين، اجتماعين إقليميين متتاليين عبر الإنترنت بشأن الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية وتدابير العدالة الجنائية ذات الصلة، وبشأن جمع البيانات لرصد تدفقات الأسلحة النارية غير المشروعة، حضرهما أكثر من 150 خبيرا وطنيا. وشجع المكتب أيضا على إنشاء مراكز متكاملة للأسلحة النارية من خلال اجتماع إقليمي عقد عبر الإنترنت في كانون الثاني/يناير 2022. وقد استخدمت في كل تلك الاجتماعات منصة Connect التابعة لمبادرة أمن حوض البحر الكاريبي.

37- وفي الفترة من آب/أغسطس 2021 إلى آذار/مارس 2022، اضطلع المكتب بست بعثات تقييم في بربادوس وترينيداد وتوباغو وجامايكا وسانت لوسيا وغيانا وهاتيي وقدم ثلاث دورات تدريبية في سانت لوسيا وغيانا وباربادوس بشأن الكشف عن الاتجار بالأسلحة النارية عن طريق الطرود البريدية والسريعة وعلى الحدود البرية والبحرية. وفي حزيران/يونيه 2022، نظم المكتب اجتماعا إقليميا عبر الإنترنت لعرض مبادئه التوجيهية بشأن التحقيق في الاتجار بالأسلحة النارية والجرائم ذات الصلة ومقاضاة مرتكبيها، التي أعدت في سياق ثلاثة اجتماعات لأفرقة الخبراء طوال عامي 2021 و2022، وناقش مسألة تكييف المبادئ التوجيهية لتتناسب مع الاحتياجات المحتملة لهذه المنطقة.

38- ونظم المكتب أيضا سلسلة من الحلقات الدراسية الشبكية الإقليمية التي قدمت لمنطقتي البحر الكاريبي وأمريكا اللاتينية معاً وضمت مشاركين من 36 بلدا. وغطت الحلقات الدراسية الشبكية الثلاث المواضيع التالية: (أ) استخدام الإنترنت والشبكة الخفية كعاملين مسيرين للاتجار بالأسلحة النارية؛ (ب) الكشف عن الأسلحة النارية المتجر بها بالوسائل الجوية والبحرية؛ (ج) الاتجاهات الجديدة في الاتجار بالأسلحة النارية.

39- وفي غرب البلقان وأوكرانيا، وبعد إجراء تقييمات للاحتياجات مع سلطات الجمارك الوطنية ومشغلي البريد العموميين وشركات البريد السريع الخاصة، حدد المكتب مسألة الاتجار بالأسلحة النارية عن طريق الطرود البريدية والبريد السريع باعتبارها مسألة ذات أولوية، وبدأ في استحداث أدوات متخصصة ودورات تدريبية للممارسين. وفي البوسنة والهرسك، وضع المكتب إجراءات تشغيل موحدة بالإضافة إلى دورة تدريبية وتصور لتدريب مدربين لفائدة مدربي الجمارك المعنيين لدعم إضفاء الطابع المؤسسي بشكل كامل على إجراءات التشغيل الموحدة. وعلاوة على ذلك، وفي سلسلة من سبعة تدريبات، عززت سلطات الجمارك ومشغلو البريد العموميون في البوسنة والهرسك قدراتهم على تحليل صور الأشعة السينية للكشف عن الأسلحة النارية، ولا سيما أجزائها ومكوناتها والذخيرة، في الطرود. وفي أوكرانيا والولايات القضائية لغرب البلقان على السواء، نظم المكتب، بالتعاون مع المنصة الأوروبية المتعددة التخصصات لمواجهة التهديدات الإجرامية (منصة

(EMPACT)، حلقة عمل واجتماعا إقليميا مع ممثلين من الجمارك ووكالات إنفاذ القانون وحرس الحدود والمدعين العامين لدعم مشاركتهم في عملية أرمسترونغ إلى جانب دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي. وركزت عملية أرمسترونغ على مراقبة الطرود المشبوهة والشحنات البريدية من أجل الكشف عن الاتجار بالأسلحة النارية ومكافحته.

40- ولدعم التنسيق فيما بين المؤسسات وعلى المستوى الإقليمي وتعزيز القدرات على كشف الاتجار بالأسلحة النارية وما يتصل به من أشكال الجريمة والتحقيق فيها ومقاضاة الضالعين فيها والفصل فيها على نطاق أوسع، نظم المكتب أكثر من 30 نشاطا تدريبيا وطنيا في غرب البلقان. وشملت تلك الاجتماعات 13 اجتماعا مشتركا بين المؤسسات بشأن الجوانب الإجرائية الجنائية لقضايا الأسلحة النارية شارك فيها 151 خبيرا، وسبعة اجتماعات قضائية مع 64 قاضيا وقاضية من الجبل الأسود ومقدونيا الشمالية وصربيا، بالإضافة إلى كوسوفو⁽³⁾. وركزت تلك الاجتماعات على تدابير العدالة الجنائية الفعالة، بما في ذلك التحقيق واقتفاء الأثر، وتدابير التحقيق الخاصة، ومواءمة السوابق القضائية المتصلة بالأسلحة النارية، وجمع بيانات المضبوطات. وأخيرا، قام المكتب، من خلال التعاون الداخلي بين قسم مكافحة الاتجار بالأسلحة النارية وفرع منع الإرهاب، بترجمة الدليل العملي لطلب الأدلة الإلكترونية عبر الحدود إلى اللغات الرسمية للولايات القضائية في غرب البلقان ونظم حلقة دراسية شبكية إقليمية بشأن جمع الأدلة الإلكترونية في قضايا الأسلحة النارية وست دورات تدريبية لفائدة 185 مدعياً عاماً.

41- ومنذ عام 2020، قدم المكتب الدعم إلى أوكرانيا في تنفيذ بروتوكول الأسلحة النارية وأجرى تقييما لاستبانة الثغرات والاحتياجات في مجال تعزيز الكشف عن صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة والتحقيق فيهما ومقاضاة مرتكبيهما. واستنادا إلى التحليل وحلقتي عمل بشأن الصياغة عقدتا في تشرين الأول/أكتوبر وكانون الأول/ديسمبر 2021، وضع المكتب توصيات منهجية لدعم عمليات التحقيق وإنتاج الأدلة وتقديم توصيات للعمل. كما قدم معدات متخصصة ونظم دورتين تدريبيتين حول التحقيق في الاتجار بالأسلحة النارية في أوكرانيا ومقاضاة الضالعين فيه في أيلول/سبتمبر وكانون الأول/ديسمبر 2021، ودورة تدريبية واحدة مخصصة لممارسات العدالة الجنائية. وعلاوة على ذلك، يسر المكتب عقد لقاءات بين ممارسي العدالة الجنائية من أوكرانيا وخبراء من الاتحاد الأوروبي وغيره من المنظمات الإقليمية لمناقشة التحقيقات والقضايا المتصلة بالأسلحة النارية التي تشمل أوكرانيا والدول المجاورة. وبالإضافة إلى ذلك، نظم المكتب، بالشراكة مع بعثة الاتحاد الأوروبي لتقديم المساعدة الحدودية إلى مولدوفا وأوكرانيا، حلقة دراسية شبكية بشأن التحقيق في الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية على الشبكة الخفية.

4- تعزيز التعاون الدولي وتبادل المعلومات

42- يشكل التعاون الدولي في المسائل الجنائية جزءا أساسيا من مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية، ويشمل ذلك تبادل المعلومات والممارسات الجيدة بانتظام فيما بين الممارسين، عملا بالمادة 12 من بروتوكول الأسلحة النارية.

43- وواصل المكتب العمل مع شبكة غير رسمية من الممارسين المتخصصين في مجال العدالة الجنائية تعنى بالمسائل المتعلقة بالأسلحة النارية، يشار إليها باسم رابطة الممارسين لمكافحة الاتجار بالأسلحة النارية والجرائم ذات الصلة (رابطة الممارسين). وتهدف هذه المبادرة إلى تعزيز التعاون الإقليمي والأقاليمي من أجل مكافحة الاتجار بالأسلحة النارية وصلاته بسائر أشكال الجريمة المنظمة من خلال التبادل المنتظم للمعلومات

(3) تفهم أي إشارة إلى كوسوفو بالمعنى الوارد في قرار مجلس الأمن 1244 (1999).

والخبرات المستمدة من القضايا والممارسات الجيدة بين الممارسين العاملين في مجالات العدالة الجنائية وإنفاذ القانون ومراقبة الأسلحة النارية. وعلى هامش الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف في تشرين الأول/أكتوبر 2020، نظم المكتب حدثاً جانبياً على الإنترنت للترويج لتلك الرابطة. وقدم الحدث، الذي حضره أكثر من 70 ممارساً وممثلاً من منظمات دولية وإقليمية، عرضاً عن رابطة الممارسين ويمكن من إجراء مناقشة مثمرة بين الممارسين من أجل تشكيلها وتكييفها مع احتياجاتهم ومصالحهم. والمكتب بصدد استكمال إعداد موقع شبكي مخصص للرابطة، بما في ذلك بوابة محمية بكلمة مرور لإتاحة الوصول إلى الأدوات والمواد المتخصصة وتيسير الاتصال المباشر وتبادل المعلومات والاتصال الآمن فيما بين الممارسين عبر المناطق.

44- وفي إطار رابطة الممارسين، تم تنظيم اجتماعين إقليميين في كانون الأول/ديسمبر 2021 لخبراء من أكثر من 30 بلداً في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي. وكان الغرض من الاجتماع هو مناقشة وتحليل القضايا والتحقيقات المتصلة بالأسلحة النارية لتحديد وتبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة وكذلك استبانة المخاطر الشائعة. وستدرج القضايا ذات الصلة أيضاً في خلاصة قضايا الاتجار بالأسلحة النارية التي يعكف المكتب حالياً على إعدادها.

45- وفي تموز/يوليه 2022، وفي سياق مشروع Disrupt المشترك بين المكتب والإنتربول، نظم المكتب اجتماعين إقليميين لممارسين من 12 بلداً في غرب ووسط أفريقيا و16 بلداً في أمريكا اللاتينية. وكان الغرض من هذين الاجتماعين تحليل القضايا ذات الصلة وتبادل الخبرات والمشورة، بغية معالجة البعد العابر للحدود الوطنية لتلك القضايا، وتعزيز التعاون الدولي، وتقديم الدعم، حيثما كان ذلك ممكناً ومجدياً، لإنشاء أفرقة تحقيق مشتركة. وسيقدم المكتب، عند الطلب، الدعم في متابعة قضايا مختارة من خلال إساءة المشورة التقنية والدعم التوجيهي وبناء القدرات المخصصين ومن خلال تيسير التعاون المباشر مع البلدان والكيانات المعنية.

46- وفي إطار تنفيذ المشروع المشترك بين مكتب مكافحة الإرهاب والمكتب المعني بالمخدرات والجريمة في آسيا الوسطى، نظم فريق المشروع حلقة عمل إقليمية عبر الإنترنت بشأن تعزيز التعاون القضائي وإنفاذ القانون وتبادل المعلومات في آذار/مارس 2021، وثلاث حلقات عمل وطنية للتعاون بين المؤسسات في كازاخستان وقيرغيزستان وطاجيكستان في عام 2021، في حين من المقرر عقد حلقتي عمل وطنيتين أخريين في أوزبكستان وتركمانستان في عام 2022.

47- ولتعزيز التعاون العملي في غرب أفريقيا، نسق المكتب عمليتين عابرتين للحدود، أطلق عليهما اسم "كافو الثانية" (بالتسويق مع الإنتربول) في عام 2020 و"كافو الثالثة" (بالتعاون مع المجموعة الخماسية لدول الساحل) في عام 2021. وقد حشدت عملية كافو الثانية 260 موظفاً من موظفي إنفاذ القانون من بوركينا فاسو وكوت ديفوار ومالي والنيجر، في حين تم توسيع نطاق عملية كافو الثالثة لتشمل تشاد والسنغال وغينيا وضمت أكثر من 850 موظفاً. ورافق كلتي العمليتين اجتماع تخطيطي وسابق للعمليات شمل تدريباً مع خبراء وطنيين إضافة إلى اجتماع لاستخلاص المعلومات. وفي المجموع، ضبط أكثر من 600 سلاح ناري وعدة آلاف من طلقات الذخيرة والمتفجرات والمخدرات وغيرها من المواد المهربة. ووضع المكتب خطة عمل لدعم البلدان في متابعة القضايا المفتوحة، بما في ذلك من خلال تقديم الدعم التوجيهي للمدعين العامين والقضاة وعقد دورات تدريبية بشأن التحقيق في قضايا الاتجار بالأسلحة النارية والجرائم ذات الصلة ومقاضاة مرتكبيها. وبالإضافة إلى التعطيل الفوري لتدفقات الأسلحة غير المشروعة، شملت عمليتا كافو الثانية والثالثة عنصراً تدريبياً هاماً لتعزيز قدرات التحقيق والادعاء بعد الضبط.

48- وفي أمريكا الجنوبية، قدم المكتب الدعم لعملية "تريغر السادسة" التي يقودها الإنتربول، والتي استهدفت الاتجار بالأسلحة النارية في جميع أنحاء أمريكا الجنوبية. وأدت العملية إلى إلقاء القبض على ما يقرب من

4 000 مشتبه به في جميع بلدان أمريكا الجنوبية البالغ عددها 13 بلدا، وضبط نحو 200 000 سلاح ناري وعدة آلاف من طلقات الذخيرة غير المشروعة.

-5

رصد تدفقات الأسلحة غير المشروعة من خلال جمع البيانات والتحليل الاستراتيجي على الصعيد العالمي

49- واصل المكتب، في سياق مبادرته الرامية إلى رصد تدفقات الأسلحة غير المشروعة، تشجيع إنتاج البيانات المتعلقة بالأسلحة النارية وجمع تلك البيانات وتحليلها، بغية الوقوف على الاتجاهات والأنماط السائدة في الاتجار بالأسلحة النارية. إذ إن تعزيز فهم تلك الاتجاهات والأنماط يسهم في إجراء تحقيقات استباقية قائمة على معلومات استخباراتية ويشكل قاعدة من الأدلة تدعم اتخاذ القرارات على مستويي السياسات والعمليات. وتتبع جهود المكتب نهجا ذا ثلاثة محاور وهي التعميم السنوي للاستبيان بشأن تدفقات الأسلحة غير المشروعة؛ وتعزيز قدرة الدول الأعضاء على جمع البيانات عن الأسلحة النارية وتحليلها؛ وإنتاج نواتج تحليلية بشأن الاتجار بالأسلحة النارية على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني، بغية إعادة البيانات التي يجمعها المكتب ويحللها إلى الدول الأعضاء.

50- وقد أقر مؤتمر الأطراف مرارا بالحاجة إلى إجراء عمليات عالمية على أساس منتظم لجمع وتحليل البيانات بشأن الأسلحة النارية المضبوطة والمتجر بها. وبناء على هذه الولاية، يرسل المكتب كل عام منذ عام 2018 استبيان تدفقات الأسلحة غير المشروعة - وهو منهجية موحدة لجمع البيانات - بما في ذلك لغرض رصد الغاية 16-4 من أهداف التنمية المستدامة. وتشكل البيانات المجمعة أساسا لمجموعة بيانات عالمية شاملة عن الأسلحة النارية المضبوطة والمتجر بها وأجزائها ومكوناتها والذخيرة، يتيحها المكتب للمجتمع الدولي من خلال بوابة البيانات الخاصة به. واستنادا إلى تلك البيانات، أصدر المكتب دراسة تتناول الاتجار بالأسلحة النارية لعام 2020 عنوانها *Global Study on Firearms Trafficking 2020*، تقدم رؤى متعمقة مهمة عن حجم الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية ونطاقه وصلاته بغيره من أشكال الجريمة. وترافق إطلاق تلك الدراسة مع سلسلة من الحلقات الدراسية الشبكية لفائدة أوروبا وأمريكا اللاتينية وغرب ووسط أفريقيا وشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي، بهدف عرض النتائج الرئيسية للدراسة ودراسة الأنماط والتدفقات والخصائص الإقليمية الأكثر تعمقا. وبغية تحقيق توزيع أوسع، أتيح أيضا خلال الفترة المشمولة بالتقرير موجز تنفيذي باللغات الإسبانية والأوكرانية والإنكليزية والروسية والفرنسية.

51- وعلاوة على ذلك، بدأ المكتب في إعداد دراسات إقليمية باستخدام البيانات العالمية والتحليل النوعي والكمي الإقليمي التكميلي. وفي عام 2020، نشر المكتب، بالتعاون مع المعهد الفلمندي للسلام، تقريرا تحليليا إقليميا بعنوان "الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة إلى الاتحاد الأوروبي ومنه وعبره". وستعد دراسات إقليمية مماثلة في الجزء الثاني من عام 2022 بشأن غرب أفريقيا (يعكف المكتب على صياغة فصل عن الأسلحة النارية غير المشروعة من أجل تقييم خطر الجريمة المنظمة عبر الوطنية في منطقة الساحل دون الإقليمية)، وأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، وآسيا الوسطى (بما في ذلك صلاتها بأفغانستان المجاورة)، وغرب البلقان. ويعتزم المكتب أيضا إجراء تحليل مماثل لمنطقة البحر الأبيض المتوسط. وفي عام 2022، نشر المكتب الإقليمي لشرق أفريقيا، بالتعاون مع قسم مكافحة الاتجار بالأسلحة النارية، ورقة قضايا بعنوان "الاتجار بالأسلحة النارية والذخيرة في شرق أفريقيا"، تدرس الديناميات الحالية للاتجار بالأسلحة النارية والجهات الفاعلة الرئيسية في المنطقة.

52- وبغية تعزيز القدرات الوطنية على جمع وتحليل البيانات المتعلقة بالمضبوطات بصورة منهجية وتقديم البيانات من خلال استبيان المكتب بشأن تدفقات الأسلحة غير المشروعة، نظم المكتب حلقات عمل (عبر الانترنت وبالحضور الشخصي) في 15 بلدا في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي وشرق وجنوب شرق أوروبا،

إضافة إلى حلقة عمل إقليمية واحدة في منطقة الكاريبي، ضمت أكثر من 150 مشاركا. ونتيجة لذلك، أنشأت أوكرانيا فريقا عاملا معنيا بجمع بيانات الأسلحة النارية هدفه العام تحسين جمعها وتحليلها وتبادلها للبيانات المتعلقة بالمضبوطات. وقدم المكتب مشورة مخصصة ودعم وضع إجراءات تشغيلية موحدة لجمع البيانات المتعلقة بالأسلحة النارية وتبادلها على الصعيد الوطني. وفي غرب البلقان، أعد المكتب تحليلا مقارنا لإجراءات جمع البيانات بهدف استبانة ونشر أفضل الممارسات في جمع وتجهيز البيانات المتعلقة بالأسلحة النارية. وسيركز مشروع مشترك جديد مع الإنتربول على إعداد دراسة إقليمية وتعزيز قدرات جمع البيانات في المنطقة.

53- وأنتج المكتب، في سياق مبادرته الرامية إلى رصد تدفقات الأسلحة غير المشروعة، عدة أدوات لأغراض تقديم المساعدة التقنية والتواصل وتبسيط الضوء على هذا الموضوع. وتشجع ورقة مناقشة جديدة تتناول موضوع دعم اتخاذ إجراءات مستندة إلى الأدلة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية وما يتصل به من أشكال الجريمة، نشرت في عام 2020، على اتخاذ إجراءات مستندة إلى الأدلة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية وما يتصل به من أشكال الجريمة. وأنتج المكتب أيضا شريط فيديو يشجع على جمع البيانات وتحليلها، بالإضافة إلى "نماذج توجيهية للتحقيقات المتصلة بالأسلحة النارية". وتوفر تلك النماذج إرشادات لموظفي إنفاذ القانون والموظفين القضائيين بشأن نوع ونطاق المعلومات المطلوب تسجيلها أثناء التحقيقات. وهي متاحة على الموقع الشبكي للمكتب باللغات الإسبانية والأوكرانية والإنكليزية والروسية والفرنسية (www.unodc.org/unodc/en/firearms-protocol/publications.html).

54- وبالإضافة إلى ذلك، واصل المكتب إعداد ورقات مناقشة تدرس الصلات المحددة بين الاتجار بالأسلحة النارية والأسلحة غير المشروعة على نطاق أوسع. وهي تشمل ورقة موجز بحثي عن الصلة بين الأسلحة والجريمة والنزاعات، أعد بالاشتراك مع معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، وورقة عن تطبيق جريمة الاتجار بالأسلحة النارية على حالات تسريب الأسلحة. ومن المتوقع نشر كلتي الورقتين في الربع الثالث من عام 2022. وفي النصف الثاني من عام 2022، سيواصل المكتب أيضا إعداد ورقات بحثية بشأن الروابط بين الاتجار بالأسلحة النارية وغيره من أشكال الجريمة المنظمة، بما في ذلك الاتجار بالمخدرات والاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، والجرائم التي تضر بالبيئة، والصلات بين التدفقات المالية وتدفقات الأسلحة غير المشروعة.

جيم - إعداد الأدوات

55- أعد المكتب عدة أدوات ومنشورات لتوفير إرشادات عملية للدول الأعضاء ودعم تقديم المساعدة التقنية.

56- وابتداء من أيلول/سبتمبر 2021، عمل المكتب على وضع "مبادئ توجيهية بشأن التحقيق في جرائم الأسلحة النارية ومقاضاة مرتكبيها"، يتوقع نشرها في النصف الثاني من عام 2022 وترجمتها وتكييفها مع سياقات إقليمية مختلفة لاحقا. وقد وضعت تلك المبادئ التوجيهية بدعم من أكثر من 50 خبيرا من حوالي 30 بلدا، بالإضافة إلى منظمات دولية وإقليمية، تبادلت الخبرات بشأن ممارسات التحقيق والقضاء الحالية خلال ثلاثة اجتماعات لأفرقة خبراء عقدت في فيينا في أيلول/سبتمبر 2021 وفي كانون الثاني/يناير ويونيو/حزيران 2022، على التوالي.

57- وعملا بتوصية قدمها الفريق العامل المعني بالأسلحة النارية في اجتماعه الخامس، يواصل المكتب جمع وتحليل القضايا ذات الصلة والممارسات الجيدة المتعلقة بالتحقيق في الاتجار بالأسلحة النارية ومقاضاة الضالعين فيه. وتنتشر هذه القضايا من خلال بوابة إدارة المعارف المعروفة باسم بوابة الموارد الإلكترونية والقوانين المتعلقة بالجريمة (بوابة "شيرلوك")، التي تضم حاليا 66 قضية تتعلق بالأسلحة النارية غير المشروعة. ويجري حاليا تحليل العديد من القضايا الأخرى التي جمعت في إطار تقديم المساعدة التشريعية قبل

الإعلان عنها. وسوف ينشر ما يجمع من قضايا وتعليقات خبراء وممارسات جيدة مستجدة في نبذة لقضايا الاتجار بالأسلحة النارية، بغية تزويد موظفي العدالة الجنائية والمحققين برؤى ومنظورات عملية بشأن أفضل السبل للتصدي للمخاطر والتحديات والفرص في تقديم الجناة إلى العدالة تماشياً مع بروتوكول الأسلحة النارية. وقد استفيد في وضع النبذة من تبادلات الآراء والمناقشات الموضوعية التي جرت خلال عدة اجتماعات إقليمية لرابطة الممارسين التابعة للمكتب. ومن المقرر عقد اجتماعات إضافية لأفرقة الخبراء في عام 2022 لدعم استكمال النبذة وإقرارها. وأعد المكتب أيضاً سبع خلاصات وافية للسوابق القضائية في ولايات غرب البلقان القضائية الست وفي أوكرانيا، تحلل 211 قراراً قضائياً مرتبطاً بجرائم الأسلحة النارية، وبذلك يرسم خط أساس أول لمواءمة ممارسات المحاكم الوطنية في هذه البلدان والولايات القضائية.

58- وفي عام 2021، نشرت وكالة حرس الحدود وخفر السواحل الأوروبية (فرونتكس) كتيباً عن الأسلحة النارية لفائدة حرس الحدود وموظفي الجمارك، اشترك في إعداده خبراء وطنيون ودوليون، بما في ذلك المكتب، وهو يستند إلى دليل المكتب للدورة التدريبية حول الكشف عن الأسلحة النارية والذخائر والمتجترات في نقاط العبور الحدودية البرية. وقد ترجم الدليل إلى اللغتين الإسبانية والفرنسية وطبق في مختلف الأنشطة التدريبية. وساهم المكتب كذلك في إعداد نسخة عالمية من الدليل، وهو يستكشف حالياً إمكانية دعم ترجمته إلى الروسية وتعميمه على بلدان آسيا الوسطى.

59- وفي عام 2021 أيضاً، أعد المكتب فهرساً بأكثر من 1 000 صورة عالية الجودة التقطت بالأشعة السينية لأسلحة نارية وأجزائها ومكوناتها لأغراض التدريب، وذلك بهدف تعزيز مهارات الكشف لدى مشغلي مساحات الأشعة السينية الذين يعملون مع الخدمات الجمركية وشركات البريد السريع الخاصة.

دال- التنسيق مع سائر المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة ومع المجتمع المدني والقطاع الخاص

1- التعاون في إطار الأمم المتحدة

60- واصل المكتب مساهمته في عمل آلية الأمم المتحدة لتنسيق الأعمال المتعلقة بالأسلحة الصغيرة، وهي منصة التنسيق التي أنشأها الأمين العام على مستوى منظومة الأمم المتحدة من أجل تعزيز تبادل المعلومات والتنسيق فيما بين كيانات الأمم المتحدة بشأن مسألة الأسلحة الصغيرة.

61- وعلى صعيد العمليات، واصل المكتب تنسيق أنشطته والتعاون مع وكالات الأمم المتحدة ومكاتبها ذات الصلة، مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومركز تبادل المعلومات لشرق وجنوب شرق أوروبا لمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ومكتب شؤون نزع السلاح ومراكزه الإقليمية (ولا سيما مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا، ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي) وإدارة عمليات حفظ السلام، بما في ذلك دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام. وفي غرب البلقان، أنشأ المكتب وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي صندوقاً استثمارياً مشتركاً متعدد الشركاء لدعم تنفيذ خريطة الطريق من أجل إيجاد حل مستدام لحيازة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وإساءة استخدامها والاتجار بها بصورة غير مشروعة بحلول عام 2024. ونتيجة لذلك، حصلت عدة مشاريع في المنطقة، بما في ذلك أربعة مشاريع تابعة للمكتب، على دعم من الجهات المانحة عن طريق الصندوق الاستثماري. وفي منطقة البحر الكاريبي، يدعم المكتب عنصر العدالة الجنائية في خريطة الطريق الكاريبية للأسلحة النارية، التي يجري تنسيقها من خلال مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي والجماعة الكاريبية. وقد استهل المكتب في حزيران/يونيه 2022 مشروعاً مشتركاً بين الوكالات في

إطار صندوق "كيان إنقاذ الأرواح"، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) للحد من الاتجار بالأسلحة النارية في جامايكا. وعلاوة على ذلك، واصل المكتب تعاونه مع مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب ومكتب مكافحة الإرهاب في تنفيذ المرحلة الثانية من مشروعه المشترك لمعالجة الصلات بين الإرهاب والاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية في آسيا الوسطى، وشجع على اتباع نهج "وحدة العمل في الأمم المتحدة" بالتعاون أيضا مع المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب ومكتب شؤون نزع السلاح. ويعمل المكتب، بالتعاون مع معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، على إعداد منشور مشترك عن الصلة بين الأسلحة والجريمة والنزاعات.

62- وواصل قسم مكافحة الاتجار بالأسلحة النارية تعاونه مع البرامج والفروع والأقسام والوحدات العالمية الأخرى للمكتب، بما في ذلك فرع الجريمة المنظمة (قسم دعم المؤتمرات، وقسم الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، وقسم مكافحة الجريمة السيبرانية وغسل الأموال)، وفرع منع الإرهاب، وجميع البرامج العالمية لفرع إدارة الحدود الجديد (مشروع التخاطب بين المطارات)، وبرنامج مراقبة الحاويات، والبرنامج العالمي بشأن تعزيز التعاون في مجال العدالة الجنائية على طول دروب التهريب، والبرنامج العالمي لمكافحة الجرائم البحرية، والبرنامج العالمي لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبرنامج مكافحة الجريمة البيئية؛ وفرع الأبحاث وتحليل الاتجاهات؛ وفرع الفساد والجريمة الاقتصادية؛ وقسم العدالة (مبادرة السلامة والحوكمة الرشيدة في المدن والبرنامج العالمي بشأن مكافحة العنف ضد الأطفال في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية)، ووحدة المجتمع المدني، ووحدة الشؤون الجنسانية، بالإضافة إلى البرامج الإقليمية ذات الصلة الموجودة في المكاتب الإقليمية والميدانية، مما يسمح بالوصول إلى فئات جديدة من الجمهور والاستفادة من أوجه التآزر.

2- التعاون مع سائر المنظمات الدولية والإقليمية

63- في الفترة المشمولة بالتقرير، واصل المكتب توسيع نطاق تعاونه مع المنظمات الوطنية والإقليمية والدولية، على الصعيدين التشغيلي والاستراتيجي، بما في ذلك الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والمجموعة الخماسية لمنطقة الساحل، والوكالة المعنية بتنفيذ تدابير مكافحة الجريمة والإجراءات الأمنية التابعة للجماعة الكاريبية، والإنتربول، والاتحاد الأوروبي، ووكالة الاتحاد الأوروبي للتعاون في مجال إنفاذ القانون (اليوروبول)، وفرونتكس، ومنصة EMPACT Firearms، ومنظمة الدول الأمريكية، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومنظمة الجمارك العالمية.

64- وفي أعقاب القرار المتخذ في كانون الأول/ديسمبر 2020 بشأن تمديد خريطة طريق الاتحاد الأفريقي الرئيسية للخطوات العملية لإسكات البنادق في أفريقيا خلال الفترة من عام 2020 إلى عام 2030، نظم المكتب، بالاشتراك مع الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في حزيران/يونيه 2021، اجتماعا إقليميا بهدف استبانة احتياجات الدعم التقني المحددة لنظم العدالة الجنائية في غرب أفريقيا لمكافحة جرائم الأسلحة النارية غير المشروعة وصلاتها بالجريمة المنظمة الخطيرة الأخرى.

65- وشارك المكتب أيضا في اجتماعات مائدة مستديرة مختلفة مع منظمة حلف شمال الأطلسي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والاتحاد الأوروبي من أجل تبادل الآراء بشأن احتواء مخاطر انتشار الأسلحة في النقاط الساخنة وحولها، بما فيها أفغانستان وأوكرانيا وليبيا والعراق.

66- وأخيرا، واصل المكتب تعاونه مع الإنتربول من خلال مشاريع مشتركة متعددة مشار إليها في هذا التقرير: ففي غرب أفريقيا وأمريكا الجنوبية، نسق المكتب مع الإنتربول في تنفيذ العمليات العابرة للحدود المسماة

"كافو الثانية" و"تريغر السادسة والثامنة والتاسعة"، وينفذ حاليا مشاريع مشتركة في أمريكا اللاتينية وغرب ووسط أفريقيا (مشروع Disrupt) وفي غرب البلقان.

3- التعاون مع المجتمع المدني والقطاع الخاص

67- تشارك المكتب بنشاط مع منظمات المجتمع المدني على مستويات متعددة، من وضع التشريعات إلى الأنشطة التدريبية، والتعاون على إعداد مواد الدعوة.

68- وما زال المكتب يتشارك مع المنظمات الرئيسية العاملة في مجال الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية، مثل منظمة بحوث التسليح أثناء النزاعات، ومركز جنيف للسياسات الأمنية، ومركز الدراسات الاستقصائية للأسلحة الصغيرة، فضلا عن مراكز الفكر والكيانات البحثية، وشارك في حوار ويلتون بارك حول عملية الأمم المتحدة المتعددة الأطراف بشأن الذخيرة التقليدية في أيار/مايو 2022.

69- كما دعم قسم مكافحة الاتجار بالأسلحة النارية، بالتعاون مع قسم دعم المؤتمرات ووحدة المجتمع المدني، بقوة مشاركة المجتمع المدني في الحوار البناء بشأن آلية استعراض اتفاقية الجريمة المنظمة عقب الاجتماع التاسع للفريق العامل المعني بالأسلحة النارية.

70- وفي القطاع الخاص، قدم المكتب الدعم إلى أربع شركات بريد سريع خاصة في البوسنة والهرسك من خلال وضع إجراءات تشغيل موحدة لها وتدريب موظفيها على كشف الاتجار بالأسلحة النارية في الطرود السريعة.

رابعا- المجالات ذات الأولوية لمواصلة العمل

71- لا تزال النهج المتكاملة لمكافحة الأسلحة النارية غير المشروعة حاسمة الأهمية في معالجة الجوانب المترابطة للمشكلة. ويعكف المكتب حاليا على وضع استراتيجية جديدة لمكافحة الأسلحة النارية غير المشروعة تستند إلى نهج الخماسي الركائز. والهدف من الاستراتيجية هو توطيد النهج الخماسي الركائز الحالي وتوسع نطاقه ليشمل مجالي منع الجريمة وإذكاء الوعي، بغية التصدي على نحو أفضل للتحديات التكنولوجية والتهديدات الناشئة والجوانب الشاملة لعدة قطاعات مثل نوع الجنس وحقوق الإنسان، وبناء مجتمعات محلية أكثر قدرة على الصمود وسلمية، مع التركيز بوجه خاص على الفئات المستضعفة مثل النساء والشباب.

72- ولا يزال تعزيز الجهود الرامية إلى دعم نظم تدوم مدى الحياة وفعالة لمراقبة الأسلحة النارية شرطا مسبقا حاسما لمنع التسريب والاتجار. وسيظل نشر برامج goIFAR وصيانتها بكفاءة مهمة مركزية يضطلع بها المكتب لضمان إمكانية التتبع الكامل للسلاح الناري والسماح بتحديد هوية آخر حائز شرعي له.

73- ولتعزيز النهج الاستباقية ونهج التحقيق والملاحقة القضائية إزاء الاتجار بالأسلحة النارية، سيزيد المكتب من قدرته على توفير التدريب العالي الجودة والدعم التشغيلي للدول الأعضاء، بما في ذلك من خلال إنشاء أفرقة تحقيق مشتركة، ومراكز متكاملة للأسلحة النارية، وتنفيذ عمليات مشتركة لإنفاذ القوانين.

74- وتثير الأوضاع في النقاط الساخنة مثل أفغانستان وليبيا وأوكرانيا والبلقان قلقا خاصا، لأنها قد تشكل مصدرا هاما لتدفقات الأسلحة غير المشروعة نحو البلدان والمناطق الأخرى المهددة، ولا سيما منطقة البحر الأبيض المتوسط وما وراءها. وسيواصل المكتب العمل مع المجتمع الدولي والبلدان المجاورة لوضع سبل للحد من خطر التسريب والاتجار من خلال تدابير وقائية مصحوبة بتدابير فعالة في مجال العدالة الجنائية، لا سيما في الكشف عن عمليات نقل الأسلحة التي تنتهك الحظر والاتجار بالأسلحة النارية عن طريق البحر على نطاق أوسع والتحقيق فيها ومقاضاة مرتكبيها.

75- وتؤدي الآثار المتعاقبة لتغير المناخ إلى تفاقم التوترات وتسهم في نشوب النزاعات. ويهيئ تغير المناخ، من خلال مساهمته في تدهور سبل العيش، أرضاً خصبة توسع فيها جماعات الجريمة المسلحة والمنظمة نفوذها وأراضيها. وكثيراً ما يؤدي توافر الأسلحة النارية والذخائر، إلى جانب محدودية وصول المجتمعات المحلية إلى الموارد الطبيعية، إلى تفاقم النزاعات الطائفية القديمة. وسيدعم المكتب الجهود الوطنية الرامية إلى منع اندلاع العنف المسلح في المناطق المتضررة من خلال وضع استراتيجيات مخصصة للوقاية ومراقبة الأسلحة.

76- وسيواصل المكتب دعم الجهود الرامية إلى جمع بيانات المضبوطات والإبلاغ عنها بصورة منهجية، وهو يسعى إلى جعل الدراسة العالمية بشأن الاتجار بالأسلحة النارية منشوراً رئيسياً متواتراً للمكتب. كما سيواصل المكتب إجراء بحوث استراتيجية بشأن الديناميات والصلات الإقليمية مع مجالات الإجرام الأخرى.

77- وقد اعترف الأمين العام في آخر تقرير قدمه إلى مجلس الأمن عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع (S/2021/312) بالدور الذي يؤديه انتشار الأسلحة الصغيرة وتداولها بصورة غير مشروعة في تيسير العنف ضد المدنيين، بما في ذلك الاغتصاب. ومن خلال دعم البلدان في منع الاتجار بالأسلحة النارية ومكافحته والقضاء عليه، يسهم المكتب في مكافحة العنف الجنسي في مناطق النزاع وما بعد النزاع. وسيواصل المكتب أيضاً تعزيز تعميم مراعاة المنظور الجنساني المتعدد الجوانب في الجهود الرامية إلى منع ومكافحة الاتجار بالأسلحة النارية وما يتصل بذلك من إجرام، وسيدعم الدول في جمع بيانات مصنفة حسب نوع الجنس والعمر عن الاتجار بالأسلحة النارية.

خامساً - استنتاجات

78- ما زالت مشكلة صنع الأسلحة النارية والاتجار بها بصورة غير مشروعة وصلاتهما بالجريمة المنظمة والإرهاب وسائر الجرائم الخطيرة من المشاكل الملحة التي يعاني منها العديد من البلدان والأقاليم. وقد واصل المكتب الترويج للتصديق على بروتوكول الأسلحة النارية وتنفيذه، ومساعدة الدول الأعضاء على تنفيذه، من خلال نهج وشراكات متكاملة وشاملة.

79- بيد أن الافتقار إلى أموال مستدامة ويمكن التنبؤ بها، بما في ذلك عدم وجود تمويل من الميزانية العادية، يضعف قدرة قسم مكافحة الاتجار بالأسلحة النارية من حيث توفير الخدمات الأساسية ويحد من إمكانية توسيع نطاقه الجغرافي والمواضيعي وحضوره للاستجابة لطلبات المساعدة المتزايدة لمواجهة التهديدات العالمية والعابرة للأقاليم بشكل متزايد والمتمثلة في الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية مع ما يترتب على ذلك من أثر مدمر على السلام وسلامة الإنسان وأمنه والتنمية.